الأمم المتحدة

الجمعية العامة

اللجنة الخامسة
الجلسة ١٤
المعقودة يوم الأربعاء
٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الدورة التاسعة والأربعون
الوثائق الرسمية

محضر موجز للجلسة الرابعة عشرة

الرئيس: السيد تيرلينك (بلجيكا)

السيد مسيلي: رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

المحتويات

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٠٤ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع)

تنظيم الأعمال

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr.GENERAL
A/C.5/49/SR.14
7 February 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٢٥

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع) (A/49/16 (الجزء الثاني) و A/49/34 و A/49/98 و A/49/336 و A/49/418 و A/49/471 و A/49/560؛ A/C.5/49/1)

١ - السيدة ماسكي (نيبال): قالت إن وفد نيبال يرحب بتقرير الأمين العام بشأن إعادة تشكيل الأمانة العامة للأمم المتحدة (A/49/336)، وبجهوده الرامية إلى إنشاء إدارة متكاملة للشؤون الإدارية والتنظيمية، وإعادة تشكيل قطاعي الشؤون السياسية والشؤون الإنسانية في المنظمة، وتحقيق التكامل بين البعدين الاجتماعي والاقتصادي للتنمية. وفي هذا المجال الأخير، أعربت عن أملها في أن يكون للتكامل أثر إيجابي على إنجاز البرامج.

٢ - وأضافت قائلة إن نيبال تساند كذلك المبادرة الرامية إلى إنشاء نظام للمساءلة والمسؤولية يتسم بالشفافية والفعالية بحلول كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/C.5/49/1). وأشارت الى أن نظام المساءلة المقترح يتيح للمسؤولين الإداريين الوسائل اللازمة لإنجاز مهامهم ويمكن أن يستخدم كذلك لتقييم أدائهم. وأكدت على ضرورة العمل به على جميع مستويات الأمانة العامة إذا ما أريد له أن يغير التقاليد الإدارية للمنظمة. وبما أن هذا النظام يجب أن يحظى بمساندة جميع الموظفين، فقد أعربت عن ترحيبها بجهود الأمانة العامة لاستحداث "ثقافة لحفز الهمم" مبنية على المكافآت والجزاءات. وشددت على ضرورة أن يكفل نظام تقييم الموظفين المقترح تقييما محايدا للأداء. كما أعربت عن ترحيبها بالخطة الرامية الى توسيع نطاق التدريب ليشمل جميع الموظفين في مجال المسائل المالية والإدارية.

٣ - ومضت تقول إن إقامة آليات مستقلة للمراقبة الداخلية ضرورية لضمان فعالية نظام المساءلة الجديد. وأضافت أن وفد نيبال يثني على العمل الذي يقوم به مكتب التفتيش والتحقيق، وعلى إنشاء مكتب المراقبة الداخلية الجديد الذي يجب أن يوفر له المزيد من الموارد المالية والبشرية، ويؤيد أيضا توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن تحسين مهام المراقبة، الواردة في مذكرة الأمين العام (A/49/471). وأشارت الى أنه يوافق على أن ميزانية المجلس ينبغي أن توضع على نفس الأساس المعتمد بالنسبة لميزانية مكتب المراقبة الداخلية.

٤ - واختتمت حديثها قائلة إن فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المخصص المنشأ بموجب القرار ٢١٨/٤٨ ألف أصدر توصيات بشأن معالجة حالات الغش والمخالفات في الأمم المتحدة. وأعربت عن تأييدها لهذه التوصيات، ولا سيما ما يتعلق منها بالإجراءات العلاجية والمعاقبة السريعة للأطراف المذنبة.

٥ - السيد آلوم (بنغلاديش): قال إن وفد بلده ما انفك يساند جميع المبادرات الرامية إلى زيادة فعالية الأمم المتحدة، ولكن التقاليد الإدارية ومواقف الموظفين والتحفيز وعادات العمل لا يمكن أن تغيَّر بين

(السيد آلوم، بنغلاديش)

عشية وضحاها. وأكد على ضرورة رسم أهداف إعادة التشكيل وإتمام العملية ضمن إطار زمني محدد. وأشار الى أن الإفراط في التأخير سوف يؤدي إلى عدم الاستقرار وإلى ترك أثر عكسي على معنويات الموظفين. كما أن التزام الدول الأعضاء ضروري لنجاح هذا المسعى.

٦ - وأضاف قائلا إن بنغلاديش تؤيد مبدأ تحقيق اللامركزية وتتطلع إلى اقتراحات الأمين العام في هذا المجال. وأكد على ضرورة اتساق السلطة مع المسؤولية، وعلى ضرورة تحقيق توازن بين اللامركزية وتفويض السلطة، من ناحية، وبين الرصد المركزي للموارد ومراقبتها، من ناحية أخرى. وأشار الى أهمية وجود آلية مراقبة فعالة لرصد إعادة التشكيل، والتوجيه المستمر من جانب الدول الأعضاء. وذكر أن الدول الأعضاء تتطلع الى تحقق أعلى المستويات في جميع المجالات قيد البحث. ومن الضروري بالتالي إدخال نظام المساءلة على جميع المستويات وكفالة الشفافية في أنشطة البرامج، ولا سيما عن طريق المناقصات الدولية التنافسية وتقييم العقود. وفضلا عن ذلك، أشار الى أن سياسة التوظيف واجراءاتها ينبغي أن تتضمن كفالة التمثيل الجغرافي العادل في المنظمة.

٧ - ومضى يقول إن عملية إعادة التشكيل ينبغي أن تتم وفقا لقرارات الجمعية العامة، وأن يكون هنالك تشاور مع الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية. وأعرب عن أسفه لإدخال بعض التغييرات العامة على هيكل الأمانة العامة بدون إجراء مثل هذا التشاور. وتجدر الإشارة كذلك إلى أن نظام المعلومات الإدارية المتكامل يقوم بدور رئيسي في هذا المجال. واختتم كلمته بقوله إن وفد بلده يؤيد تعليقات مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة، ولا سيما فيما يتعلق بآلية المراقبة وبإشراك اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في عملية الاستعراض التي يقوم بها المجلس.

٨ - السيد عبد الله (تونس): قال إن الوفد التونسي يرحب بإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتحسين فعاليتها. غير أنه ذكر أن التغييرات ليست هدفا في حد ذاتها بل هي وسائل لكفالة استجابة أحسن للاحتياجات الجديدة. وأضاف أن الضغوطات المتعلقة بضيق الوقت جعلت الأمين العام يواجه صعوبة في تقديم تحليل للآثار البرنامجية المترتبة على إعادة التشكيل، وأنه أعيد تشكيل العديد من الإدارات، وخاصة إدارة عمليات حفظ السلم، كما تحقق تحسن كبير في تخطيط وإدارة عمليات حفظ السلم. غير أنه نبه الى أن الصعوبات المالية قد تعرقل الشروع في العمليات المقبلة.

٩ - وأضاف قائلا إن الوفد التونسي لاحظ الاعتراف الصريح بالمصاعب المتعلقة بنقل هياكل دعم الأنشطة الاقتصادية إلى جنيف. وأعرب عن ثقته في أنه ستبذل قصارى الجهود من أجل التغلب على هذه المصاعب وتنفيذ برامج التجارة والتنمية.

(السيد عبد الله، تونس)

١٠ - وأعرب عن ترحيبه بإنشاء مكتب التفتيش والتحقيق، لأن هذه الخدمات كفيلة بتعزيز أنشطة المنظمة. وأشار الى أن تونس قد انضمت، من منطلق هذا الاقتناع، إلى توافق الآراء بشأن القرار ٢١٨/٤٨ باء.

١١ - وذكر أن تونس ما انفكت تؤيد فكرة جعل نيروبي أحد مقار الأمم المتحدة. وأعرب عن ترحيبه ببعض التدابير المتخذة في عام ١٩٩٣، غير أنه أشار الى أن قواعد تشغيل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) تستدعي المزيد من التوضيح، ولا سيما في سياق الثقافة التنظيمية الجديدة، كما تؤيد تعليقات الأمين العام بشأن توثيق التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والموئل، الواردة في الفقرة ١٧٠ من تقريره بشأن إعادة التشكيل. وأعرب كذلك عن ترحيبه بالطابع الإيجابي الذي اكتسته المناقشة بشأن مكتب الأمم المتحدة في فيينا، ولا سيما الإشارة إلى إمكان نقل أنشطة أخرى إلى فيينا.

١٢ - واختتم حديثه بقوله إن إنشاء نظام للمساءلة والمسؤولية يتسم بالشفافية والفعالية خطوة جيدة للغاية، وإن التوصيات المفيدة التي قدمها فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المخصص تستحق النظر على نحو إيجابي.

١٣ - السيد وانغ كسيكسيان (الصين): لاحظ أن إعادة تشكيل الأمانة العامة ضرورة أملتها التحديات الجديدة المتعددة التي تواجهها الأمم المتحدة، وزيادة عبء العمل في الأمانة العامة الناتج عن التغيرات التي تحدث في الوضع العالمي. وقال إن وفده يلاحظ مع التقدير أن الأمين العام قرر، كجزء من عملية إعادة التشكيل، إنشاء ثلاث إدارات في القطاعين السياسي والإنساني وثلاث إدارات أخرى في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي، مبينا بذلك وجهة نظره القائلة بأن على المنظمة أن تتناول أهدافها المتعلقة بالتعاون الاقتصادي والاجتماعي والتنمية بنفس القدر من المسؤولية والعجلة الذي تتناول به التزاماتها في الميدان السياسي والأمني. وأعرب عن أمله في أن تعامل الإدارات الست بالتساوي فيما يتعلق بالموارد، فتتمكن بذلك من تحقيق إسهامات كبيرة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية.

١٤ - وفي حين أن قرار الأمين العام القاضي بإنشاء إدارة معنية على وجه الخصوص بتقديم الدعم والخدمات للبلدان النامية في ميادين الإدارة، وإنشاء المؤسسات وتنمية الموارد البشرية أمر ضروري ومطابق لطلبات البلدان النامية، أشار الى أن الوفد الصيني يشعر بالأسف لتقلص حجم الوظائف في تلك الإدارة خلال عملية إعادة التشكيل، ولعدم كفاية مواردها الإنسانية والمالية بشكل مريع. وأعرب عن أمله في أن يتخذ الأمين العام تدابير عاجلة لإيجاد حل لتلك المشكلة لتمكين الإدارة من الاضطلاع بمهامها على نحو فعال مما يعود بالفائدة على التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان النامية.

(السيد وانغ كسيكسيان، الصين)

١٥ - وذكر أن مهمة إصلاح الأمانة العامة، على نحو ما أشار إلى ذلك الأمين العام نفسه، هي مهمة متواصلة يجب أن تكون فترات الإصلاح فيها متعاقبة مع فترات للترسيخ. وأشار الى أن عملية إصلاح الأمانة العامة وإعادة تشكيلها جارية منذ ما يزيد عن السنتين وأنه قد حان الوقت لترسيخهما على نحو ملائم، مع عدم توخي أي تغييرات هيكلية كبرى في المستقبل القريب. وهذا من شأنه أن يدخل الطمأنينة على موظفي الأمانة العامة ويرفع معنوياتهم، ومن شأنه كذلك أن يمكن الدول الأعضاء من إجراء تقييم شامل لما تم إنجازه.

١٦ - ومضى يقول إن الوفد الصيني يرحب باقتراح الأمين العام القاضي بإنشاء نظام مساءلة ومسؤولية لمديري البرامج يتسم بالفعالية والشفافية ولكنه أشار إلى أن إنشاء مثل هذا النظام هو وسيلة وليس غاية، لأن الهدف النهائي يتمثل في ضمان تصرف موظفي الأمانة العامة بضمير حي وفقا لأهداف ومبادئ الميثاق، وأن ينفذوا قرارات الجمعية العامة ويبذلوا كل ما في وسعهم لخدمة الدول الأعضاء. وأوضح أن مكتب المراقبة الداخلية الذي أنشئ حديثا سيساعد على ضمان أداء جميع موظفي الأمانة العامة لواجباتهم على نحو مرض.

١٧ - واستطرد قائلا إنه أيا كانت الدقة التي تتسم بها الترتيبات المؤسسية وترتيبات العمل، فإن الأمم المتحدة لا تستطيع العمل بفعالية بدون أساس مالي مستقر؛ ولذلك فإن الوفد الصيني يدعو جميع الدول الأعضاء الى أن تحرص على دفع أنصبتها المقررة كاملة وفي الوقت المحدد. وأشار بصفة خاصة، الى أنه يتعين على المساهمين الرئيسيين الذين لديهم متأخرات أن يبدوا إرادة سياسية ويدفعوا متأخراتهم في أقرب أجل ممكن بغية مساعدة المنظمة على حل مصاعبها المالية الحالية. وشدد على أنه ينبغي للأمم المتحدة أن تعمل في المستقبل في حدود امكانياتها، ولا سيما بالنسبة لعمليات حفظ السلم، وأن تولي اهتماما خاصا للجدوى الحقيقية من وراء كل عملية ولقدرة الدول الأعضاء على تحمل عبء هذه الأنشطة.

١٨ - السيد داير (ميانمار): أثنى على الأمين العام لاستجابته السريعة لطلب الجمعية العامة القاضي بإنشاء نظام للمساءلة والمسؤولية يتسم بالشفافية والفعالية وحثه على الإسراع بتنقيح النصوص المرجعية، بما فيها دليل المنظمة ومدونة قواعد السلوك ودليل شؤون الموظفين والنظام المالي ودليل الإدارة الميدانية والأدلة الإجرائية ذات الصلة. وأكد أن توفر هذه النصوص من شأنه أن ييسر شفافية المنظمة إلى حد بعيد، وهو عنصر على قدر كبير جدا من الأهمية.

١٩ - وأوضح أن تفويض السلطة، الذي يتم في شكل تمكين المسؤولين من استخدام الموارد البشرية والمادية، وزيادة الموارد المالية، واتخاذ القرارات اللازمة لإنجاز النواتج المطلوبة ينبغي أن يكون متسقا مع ما يسند اليهم من مسؤولية ومساءلة.

(السيد داير، ميانمار)

٢٠ - واستطرد قائلا إن الأمم المتحدة كانت، على امتداد السنوات، تفتقر إلى نظام فعال لردع المخطئين المحتملين من بين موظفيها. وأضاف أن نظام المكافأة على حسن السلوك والأداء والمعاقبة على إهمال الواجبات وانعدام الكفاءة والخرق المتعمد للنظام الإداري أصبح ضروريا الآن أكثر من أي وقت مضى. وينبغي للأمانة العامة، عند صياغتها لمدونة قواعد سلوك الأمم المتحدة، أن تلتمس مقترحات من جميع مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، بما فيها الوكالات المتخصصة ومؤسسات بريتون وودز. وينبغي أن تطبق المدونة المنقحة لا على الموظفين المدنيين الدوليين فحسب وإنما أيضا على العاملين في عمليات حفظ السلم. وينبغي أن يشمل التنقيح أيضا مشاكل الغش والأنشطة الجنائية الأخرى.

٢١ - وأشار إلى أن وفد بلده يؤيد تقرير وتوصيات فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المخصص الواردة في الوثيقة A/49/418 كما يرحب بالتقرير الصريح لمكتب التفتيش والتحقيق الوارد في الوثيقة A/49/449. وأوضح أن نقص الموارد اللازمة لتمكين المكتب من أداء وظائفه على نحو فعال يمثل مصدر قلق، مع إعطاء أعلى أولوية لتصحيح ذلك الوضع.

٢٢ - وفيما يتعلق بالنظر في إنشاء آلية قضائية وإجرائية لمعالجة حالات الغش المزعومة في الأمم المتحدة، ذكر أنه ينبغي الحرص على تفادي تعاظم ازدياد الهيئات الفرعية وما يقدمه بذلك من ازدواجية في الوظائف وتبديد للأموال. ولذلك ينبغي النظر في توسيع مجالات اختصاص الآليات الموجودة، مثل المحكمة الإدارية للأمم المتحدة ولجنة التأديب المشتركة لتمكينها من معالجة المشاكل الإضافية قيد البحث. وينبغي كذلك اتخاذ الترتيبات اللازمة من أجل تحويل قضايا معينة، حيثما لزم الأمر، إلى المحاكم الوطنية للدول الأعضاء، ولا سيما القضايا التي يكون فيها الموظف من رعايا تلك الدولة و/أو يكون العمل المخالف قد ارتكب في أراضيها. وباستثناء القضايا المدنية البحتة، قد يكون من الضروري اللجوء إلى المحاكم الوطنية بالنسبة للمخالفات الجنائية. ومن الضروري أن يكفل لأي شخص متهم بسوء السلوك الفاضح التمتع بالحق في الإجراءات القانونية السليمة والدفاع الملائم والاستئناف.

٢٣ - واختتم حديثه بقوله إن الأمم المتحدة لا تستطيع حل ما يواجهها من مشاكل جديدة لم يسبق لها مثيل باستخدام نظام أساسي وإداري للموظفين لا يخضع لعملية استعراض وتنقيح متواصلة. وبالرغم من أن تنقيحات النظام الأساسي والإداري قد تكون ضرورية، فإنها ليست كافية لمنع الاختلاس وارتكاب المخالفات. وهنالك حاجة أيضا لعقد حلقات دراسية لإعادة التوجيه بصفة دورية لغرس روح جديدة من حسن الاستعداد والمواقف الملائمة لدى الموظفين من أجل تحقيق الثقافة التنظيمية المطلوبة داخل المنظمة.

٢٤ - السيد فورونيكي (بولندا): قال إنه توجد صلة مباشرة بين الانضباط في دفع الأنصبة المقررة وفعالية استخدام المنظمة للموارد. ولا ينبغي لتلك الصلة أن تصبح حلقة مفرغة تعرقل تنفيذ أهداف المنظمة. ومن الأهمية بمكان كذلك الحاجة إلى ضمان التكافؤ بين طلبات البرامج والموارد المتاحة لتنفيذها.

٢٥ - وأشار إلى أن التقرير الخاص بإنشاء نظام للمساءلة والمسؤولية يتسم بالشفافية والفعالية *(A/C.5/49/1)، والتقارير الفرعية الواردة في الوثائق A/49/301 و A/49/310 و A/49/449 تبشر بإدخال تحسينات على الثقافة التنظيمية للمنظمة، التي تتعرض للانتقاد بصورة متكررة. وذكر أن وفده يرحب بالارادة السياسية التي أبدتها الأمانة العامة بإدخال النظام الجديد. بيد أن أي نظام للمساءلة والمسؤولية التنظيمية يجب أن يكون مكملا بتفويض واضح للسلطة في كل من المقر والميدان.

٢٦ - وأضاف قائلا إن نجاح انشاء ثقافة تنظيمية جديدة على نطاق المنظومة يتوقف على عوامل مثل فعالية اللامركزية وتعزيز المساءلة على جميع المستويات؛ والشفافية والمرونة في تحديد الصلاحيات لاستخدام الموارد؛ وتحسين نوعية الموارد البشرية من خلال تنفيذ النظام الجديد لتقييم الأداء والتدريب وإعادة التدريب ومكافأة أو معاقبة الموظفين، وإعطاء المسؤولين الإداريين قدرا أكبر من السلطة للتعيين وإنهاء الخدمة. وينبغي ألا يغيب عن الأذهان، عند صياغة الثقافة التنظيمية الجديدة، أن الناس هم الذين يحددون نجاح أو فشل أي إصلاح إداري. وأوضح أن الأمم المتحدة لا يمكنها أن تقلد ببساطة الممارسات السائدة في القطاع الخاص، بالرغم من أن البعض منها يمكن تكييفه ليتماشى مع سياق الأمم المتحدة. والسؤال المطروح هو كيفية جعل المسؤولين الإداريين في الأمم المتحدة لا يقتصرون على الإشراف على برامجهم بل يديرونها فعلا.

٢٧ - وأضاف قائلا إن تشغيل المنظمة بصورة فعالة لا يتأثر بالعوامل الداخلية وحسب وإنما أيضا بعوامل خارجية، ولا سيما التوجيه الذي تتلقاه الأمانة العامة من الدول الأعضاء. وفي حين أن هذه الدول لا تجد صعوبة في توجيه النقد إلى الأمانة العامة، وهو نقد قد يكون في محله أحيانا، فإنها نادرا ما تمارس النقد الذاتي فيما يتعلق بتماسك ووضوح واستمرارية الولايات التي توافق عليها والتقارير التي تطلبها من الأمانة العامة. وينبغي للدول الأعضاء أن تكف على طلب المستحيل من المنظمة ما لم تكن مستعدة لتوفر لها الموارد اللازمة.

٢٨ - واستطرد قائلا إن إجراءات المساءلة الجديدة ينبغي إلا تكون عبئا إضافيا على المنظمة فتعرقل بذلك التنفيذ الفعلي للبرامج. ويجب تحقيق توازن مناسب بين الحاجة إلى الرصد والمراقبة من جانب الإدارة المركزية وبين تفويض السلطة والمسؤولية للمسؤولين الإداريين من أجل تنفيذ البرامج واستخدام الموارد. وأضاف قائلا إن الهيكل الحالي للآلية الحكومية الدولية لا يعكس دائما الأولويات الحالية. وعلى سبيل المثال، فإن حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية، بما فيها المساعدة الطارئة، توجد في أسفل ترتيب أولويات

(السيد فورونيكي، بولندا)

المنظمة. وأشار إلى ضرورة تفاعل الأجهزة المسؤولة عن البرمجة وإعداد الميزانية والتنسيق على نطاق المنظومة بقدر أكبر من الفعالية من أجل تعجيل أعمال اللجنة الخامسة والأجهزة الأخرى.

٢٩ - وأضاف قائلا إن النظام الجديد للمساءلة سيؤدي إلى تيسير إعادة وزع الموارد نحو أنشطة جديدة أو تحظى بأولوية عليا. وما يجب تقريره هو إلى أي مدى ينبغي أن تترك لمديري البرامج حرية اتخاذ القرارات وما هي الصلاحيات التي ينبغي أن تناط بالهيئات الحكومية الدولية.

٣٠ - وأشار إلى أن بولندا تؤيد تأييدا تاما التوصية الواردة في الوثيقة A/49/301 القاضية بأن تكون الخطة المتوسطة الأجل هي الوثيقة الاستراتيجية الأساسية للمنظمة لفترة أربع سنوات بدلا من ست سنوات. ولنجاح عملية البرمجة والادارة أكد على ضرورة تحديد الأهداف والنتائج المرتقبة الخاصة بكل برنامج فرعي. وأضاف قائلا إنه ينبغي تقليص عدد البرامج الفرعية بدرجة كبيرة، وذلك لغرض التوحيد والتخلي عن الأنشطة التي لا داعي لها. وإذا تحققت هذه الشروط المسبقة من خلال الجهد المشترك الذي تبذله الحكومات والأمانة العامة، فإن الشكل الجديد سيسهم حقا في تعزيز التخطيط الاستراتيجي ويتيح إقامة صلة بين الأهداف التي ستصاغ وتوزيع الموارد بين البرامج، ويمكن من تقييم النتائج.

٣١ - وواصل حديثه قائلا إن وفده يرحب باعتزام الأمين العام تحقيق الحد الأقصى من تكاليف الموارد الملتزم بها واجراء استعراض للتحقق من مدى تحقيق مكاسب من زيادة الفعالية من تدابير فعالية التكاليف دون ترك أي أثر سلبي على الوفاء بالولايات. ويثني الوفد كذلك على الأمين العام لانتقائه الأولويات ولاعتزامه زيادة تعزيز مهام المراقبة الداخلية للمنظمة.

٣٢ - وأردف قائلا إن الضوابط الداخلية تمثل شروطا مسبقة أخرى لنجاح خطة اللامركزية المقترحة، التي يجب أن يكون ما تتضمنه من زيادة في المساءلة والمسؤولية مصحوبا بقدر أكبر من السلطات، وأشار إلى أن الدور الحاسم الذي تلعبه هذه الضوابط في ترسيخ النظام الجديد يعزى إلى الحاجة إلى رصد العملية لا الاقتصار على استقصاء وضبط تنفيذ البرامج. وأشار إلى أن التعاون الوثيق بين هيئات المراقبة الداخلية والخارجية يمثل أفضل ضمان متاح موجود للضوابط الفعالة داخل المنظمة. وأعرب عن تطلع بولندا إلى توخي مزيد من الشفافية واتباع سياسة عامة أكثر تماسكا، بما في ذلك توفر شبكة أكثر تمثيلا لموردي السلع والخدمات اللازمة لعمليات حفظ السلم وللبعثات الميدانية الأخرى. وأكد أن التعاقد والشراء يمثلان في الواقع واحدا من عدد من المجالات التي تحتاج إلى تحسينات هامة إذا ما أرادت الأمم المتحدة ومؤسساتها أن تضمن الاستخدام الأفضل للأموال.

(السيد فورونيكي، بولندا)

٣٣ - واختتم حديثه بقوله إن تحقيق طفرة في فعالية تشغيل المنظمة ربما يكون أفضل هدية تقدمها المنظمة لنفسها ولدولها الأعضاء. وأشار إلى أن زيادة قدرة المنظمة على مواكبة الأهداف والأولويات الاستراتيجية الحالية والمقبلة أمر حاسم وهي على مشارف الذكرى الخمسين لإنشائها. وأكد أن وضع نظام للمساءلة والمسؤولية يتسم بالشفافية والفعالية سوف يساهم في خلق المنظمة التي يتطلع إليها المجتمع العالمي ككل والتي تقوم على أساس تحقيق رسالة معينة وبلوغ نتائج محددة.

٣٤ - السيد أورانج (بيلاروس): قال إن إصلاح الأمم المتحدة بغية تحسين فعالية سير عملها قد بلغ مرحلة من نوعية جديدة. وبدون إصلاحات جذرية ومتسقة لن تستطيع المنظمة أن تستجيب على نحو فعال للتحديات المعاصرة أو أن تكون أداة موثوقا بها لضمان السلم والأمن. ولكن الأمم المتحدة منظمة هي من التعقيد بحيث ينبغي لعملية إعادة التشكيل أن تتصدى لوحدة عضوية مشكلة من عدة مكونات مختلفة. أما فعالية التغييرات بالنسبة للمنظمة، فإن الزمن وحده قادر على إثباتها؛ غير أنه يجب إيلاء الاعتبار الواجب للاستمرارية بوصفها من أهم عناصر إعادة التشكيل. وفضلا عن ذلك فإن الإصلاحات لا يجب أن تفرض إجهادا لا مبرر له على الميزانية المثقلة بالأعباء، ويجب أن تكون إعادة التشكيل متصلة بأنشطة البرامج ونتائجها الملموسة. ومن هذه الناحية يتسم تقرير الأمين العام عن إعادة التشكيل بشيء من الغموض، وعلى نحو ما لوحظ في الجلسة الرابعة والثلاثين للجنة البرنامج والتنسيق، فإن تنفيذ عدد من البرامج يواجه مصاعب تنظيمية ومالية مختلفة.

٣٥ - وأضاف قائلا إن إنشاء نظام للمساءلة والمسؤولية يتسم بالشفافية والفعالية ويتضمن الاتصال المتبادل بين الأمانة العامة والدول الأعضاء مهمة صعبة للغاية ولا يمكن أن تنجز دون نظام إشراف أكثر قوة. ووفقا لذلك، فإن الإجراءات التي اتخذتها المنظمة من أجل تقوية عمليات الإشراف تمثل إنجازا إيجابيا في مجال تعزيز الفعالية. غير أن الاقتصار على إنشاء مكاتب ووحدات جديدة تكرر بعضها بعضا يكون البعض غير كاف. ويجب تعزيز الآلية القائمة وتكييفها مع التغييرات الطارئة على سير عمل الأمم المتحدة. ولا يمكن تحسين المساءلة والمسؤولية بدون تدريب الموظفين وإعادة تدريبهم. ومن المؤكد أن اللامركزية وتفويض المسؤولية يتيحان إمكانيات جديدة غير أنهما يجب أن يكونا مصحوبين بإشراف أشد صرامة على جميع المستويات.

٣٦ - واختتم حديثه بقوله إن بعض الوفود أشارت بحق الى الحاجة الى إيلاء الاهتمام الواجب الى "مناطق الخطر" في أنشطة المنظمة. ومشاكل عمليات حفظ السلم تمثل واحدة من هذه المناطق. فلا يمكن للأمم المتحدة أن تتفادى الأخطاء الفادحة في تخطيط هذه العمليات والاضطلاع بها إلا باعتماد نهج شامل لمعالجتها. ويمكن لوفد بلده أن يساند أية مبادرات رامية الى تقييم عمليات حفظ السلم ومراقبتها

(السيد أورانج، بيلاروس)

والتخطيط المبكر لها. وسوف يكون إنشاء فريق خبراء مستقل معني باستعراض عمليات الشراء خطوة صحيحة وتأتي في الوقت المناسب.

البند ١٠٤ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (A/48/516 و Add.1، و A/48/572، و A/48/587؛ و A/49/5 (المجلدات الأول الى الرابع) و Add.1-9، و A/49/214، و A/49/348، و Add.1-2، و A/49/368 و Corr.1، و A/49/547)

٣٧ - السيد كوزنيتسوف (الاتحاد الروسي): قال إن البيانات المالية واستنتاجات مجلس مراجعي الحسابات تتيح أساسا لتقييم الفعالية التي استخدمت بها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الموارد المقدمة من الدول الأعضاء. وهكذا فإن أنشطة مجلس مراجعي الحسابات تتيح آلية أساسية للمراقبة المالية والإدارية الخارجية وتساعد في الكشف عن الاستخدام السيئ أو المتهاون للموارد. وينبغي بالتالي زيادة تعزيز أنشطة المجلس.

٣٨ - وذكر أنه مما يبعث على التشجيع ملاحظة أن المجلس لم يقتصر على الإشارة الى حالات الإنفاق غير المناسب للأموال ولكنه أوصى كذلك بإجراءات علاجية. ومواطن القصور التي حددها المجلس في مجالات مثل الإنفاق من الميزانية والشراء والنشر تمثل مصدر قلق شديد.

٣٩ - ومضى يقول إن المجلس ذكر في تقريره (A/49/214) أنه قد تلقى معلومات عن ٧٤ حالة احتيال أو احتيال افتراضي تتعلق بمبلغ مجموعه مليونا دولار تقريبا، حدثت في ٩ منظمات خلال الفترة ١٩٩٢-١٩٩٣. وتجدر الإشارة في هذا الصدد الى أن فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المخصص المنشأ بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ ألف قد بين في تقريره (A/49/418) أن الأمانة العامة أعطت تفسيرا ضيقا للغاية لتعبير "الاحتيال". ويرى وفد بلده أنه ينبغي للأمانة العامة لدى نظرها في آليات المراقبة الداخلية الجديدة، أن تعالج ذلك المشكل وأن تجد تعريفا ملائما للفظي "الاحتيال" أو "الاحتيال الافتراضي". ومما يبعث على الدهشة أن الأمانة العامة لا تعتبر أن الاحتيال يشمل التبديد وسوء الاستعمال وفقدان الممتلكات والمعلومات المالية المضللة. ولذلك يتساءل وفد بلده عن الوصف الذي يمكن إطلاقه على حالات شراء الأغذية غير المأذون بها بأسعار مرتفعة لا مبرر لها، وسلب مركبات البعثات، والمدفوعات الزائدة عن الحد الواضحة المتعلقة بالوقود وكثير من الحقائق التي كشف عنها المجلس.

٤٠ - وأشار الى أن وفد بلده يرحب بتقديم تقارير منفصلة عن عمليات حفظ السلم. ويتمثل المشكل الرئيسي الذي حدده مجلس مراجعي الحسابات في الوضع غير السليم فيما يتعلق بالشراء، الذي أعربت وفود كثيرة، ومن بينها وفد بلده، عن قلقها البالغ إزاءه منذ ما يزيد عن ١٢ شهرا. وقد أكدت الاستنتاجات التي خلص اليها المجلس مخاوف الدول الأعضاء تأكيدا كاملا. وعلى العموم إن وفد بلده يؤيد

(السيد كوزنيتسوف، الاتحاد الروسي)

توصيات المجلس بشأن القضاء على أوجه القصور في ذلك المجال، ويرحب بالتدابير التي يبدو أن الأمانة العامة تتخذها من أجل ضمان قدر أكبر من الإنصاف والنزاهة والشفافية في عملية الشراء.

٤١ - واستطرد قائلا إن وفد بلده، رغم تأييده بصفة عامة لاقتراح المجلس بإشراك محترفين رفيعي المستوى في شراء السلع والخدمات للأمم المتحدة، يشعر بأن هنالك حاجة لتوخي الحذر بغية تفادي التضارب الواضح في المصالح الذي ينشأ عن تعيين موظفين للعمل في وحدات الشراء بالأمانة العامة من الشركات التي تزود الأمم المتحدة بالسلع والخدمات.

٤٢ - وأضاف قائلا إن وفد بلده يوافق على استنتاجات المجلس بشأن ضرورة استئصال النزعات البيروقراطية السائدة في لجنة العقود وإعادة تشكيل عملياتها. وينبغي أن يكون أعضاء هذه اللجنة مسؤولين عن قراراتهم فيما يتصل بالعقود أو الشراء. كما ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام لتوزيع الواجبات والوظائف بين المقر والبعثات الميدانية في مجال الشراء، بما في ذلك المخصصات المالية لأغراض الشراء وقائمة السلع والخدمات التي يتعامل بها المقر أو الى البعثات.

٤٣ - وأردف قائلا إن وفد بلده يرى أن استنتاجات وتوصيات مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بالمجالات الأخرى من أنشطة المنظمة هامة للغاية وتستحق اهتمام الإدارة، ولاسيما ما يتعلق منها بخدمات النشر وأنشطة التعاون التقني وتكاليف الموظفين وخدمات المؤتمرات. كما تعتبر استنتاجات المجلس المتصلة بإدارة النقد هامة كذلك، ولاسيما مسألة تحقيق الحد الأقصى من إيرادات الفائدة من الموارد النقدية العاطلة.

٤٤ - واختتم كلمته بقوله إنه بالنظر الى أهمية وضع توصيات المجلس موضع التنفيذ، فإن وفد بلده يرحب بالأهمية التي أولاها لهذه المسألة كل من المجلس نفسه واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، مما أشير اليه في الفقرات من ٣٤ الى ٣٦ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/49/547).

٤٥ - السيد فلورنسيو (البرازيل): أثنى على نوعية التقارير التي أعدها مجلس مراجعي الحسابات وقال إن إنشاء مكتب خدمات الإشراف الداخلي مؤخرا سوف يزيد من تعزيز العلاقة بين عمليات المراقبة الخارجية والداخلية. وقال إن وفد بلده يرحب بأنه تم، وفقا للقرار ٢١١/٤٧، إصدار تقرير يتضمن أهم النتائج والاستنتاجات التي خلص اليها مجلس مراجعي الحسابات (A/49/214). وإن إصدار تقرير منفصل عن عمليات حفظ السلم أمر له ما يبرره، ولاسيما بالنظر الى حجم ميزانية حفظ السلم.

(السيد فلورنسيو، البرازيل)

٤٦ - ومضى يقول إن الشراء يمثل مصدر قلق بالنسبة للدول الأعضاء، وخاصة لأن ما تنطوي عليه من مبالغ كبيرة يولد سوقا هامة لموردي السلع والخدمات من مختلف الدول الأعضاء. غير أن المشاكل التي حددها مجلس مراجعي الحسابات لا تقتصر على عمليات حفظ السلم وإنما تهم أيضا النفقات في إطار الميزانية العادية وبرامج التعاون التقني. وهكذا فإن أوجه القصور التي تم تحديدها فيما يتعلق بعمليات حفظ السلم هي جزء من مشكل أوسع، الى حد كبير، عن كون المنظمة تفتقر الى ثقافة إدارية ترمي الى ضمان الحياد والشفافية والمنافسة المفتوحة. ويرحب وفد بلده على وجه الخصوص بإنشاء فريق عامل حكومي دولي لتحليل جميع جوانب المشكل. وينبغي للتوصيات الخاصة بإجراءات الشراء أن تحظى بموافقة الدول الأعضاء. وينبغي أن يكون عدد الاستثناءات من القواعد التي تحكم عمليات المناقصة محدود جدا؛ وحينما تكون هناك ضرورة مطلقة للاستثناءات، ينبغي تقديم الأسباب التي تبررها ويكون المسؤول المدير الذي اتخذ القرار مسؤولا عنه. ويرى وفد بلده أن المشكل يكمن في محدودية عدد الموردين، الأمر الذي أدى، على نحو ما أشارت اليه اللجنة الاستشارية، الى نشوء بيئة لا يحتمل أن يحصل فيها على أفضل قيمة للنقود. ذلك أن قائمة الموردين ليست محدودة فحسب وإنما لا تستكمل إلا نادرا، والموردون يدركون تمام الإدراك أنه لن تكون هنالك مراقبة منهجية لنوعية السلع والخدمات المقدمة للمنظمة.

٤٧ - وأضاف قائلا إن الإجراءات العلاجية الرامية الى معالجة أوجه القصور هذه يمكن أن توضع حسب المبادئ الواردة في الدستور البرازيلي، التي تقتضي أنه يجب على الإدارات والوكالات الحكومية أن تعلن بشكل واسع النطاق عن جميع المعاملات المتعلقة بشراء السلع والخدمات. وفي الأمم المتحدة، ينبغي أن يتم الإعلان بشكل واسع النطاق عن طلبات تقديم العروض، كما ينبغي تعميم قوائم الموردين وملخصات لجميع تقارير العقود على الدول الأعضاء وذلك بنفس الطريقة المعتمدة بالنسبة للإعلانات عن الوظائف الشاغرة.

٤٨ - واستطرد قائلا إن هناك ما يدعو الى الاعتقاد بأن شركات البلدان النامية ممثلة تمثيلا زائدا في قائمة الموردين. غير أنه لا ينبغي التشديد على اعتبارات التوزيع الجغرافي العادل على حساب الحصول على أحسن قيمة للنقود. ومن المعروف لدى الجميع أن شركات البلدان النامية تحصل على نصيب كبير من الأسواق الأكثر قدرة على التنافس وأنه لا ينبغي منعها من التوريد للأمم المتحدة حيثما كانت قادرة على الوفاء بالمتطلبات المتعلقة بالسعر والنوعية وتسليم السلع أو الخدمات في حينها.

٤٩ - وأشار الى أن وفد بلده لاحظ تعليقات اللجنة الاستشارية لشوؤن الإدارة والميزانية فيما يتصل بتوزيع عمل وموارد مجلس مراجعي الحسابات. وانه يشعر بالقلق لكون الطلبات الإضافية والمتكررة على أنشطة مراجعي الحسابات قد تؤثر تأثيرا سلبيا على برنامج عمل المجلس.

(السيد فلورنسيو، البرازيل)

٥٠ - واختتم كلمته بقوله إن وفد بلده يشاطر مجلس مراجعي الحسابات الرأي فيما يتعلق بمدة عضوية أعضائه ويوافق على الجدول الزمني المقترح في الوثيقة A/49/368 وفي تصويبها.

٥١ - السيد ألوم (بنغلاديش): قال إن تقارير مجلس مراجعي الحسابات تحمل على التفكير وتؤكد الحاجة الى متابعة ملائمة لتوصيته بشأن جهود الأمين العام من أجل تحسين كفاءة الإدارة. وإن مما يبعث على القلق أن المجلس أبدى تحفظا في آرائه بشأن البيانات المالية لهيئات من بينها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبشأن عمليات حفظ السلم. ومما يبعث على القلق كذلك أنه لم يجر منذ عام ١٩٨٧ أي جرد مادي مناسب للممتلكات في المقر. وتعتبر إجراءات الشراء والجرد الكفؤة وسيلة أساسية لصيانة المصالح المالية للمنظمة. وبالرغم من أن الجمعية العامة تعتمد قرارات متشابهة كل سنة تقريبا فإن الوضع لم يتغير.

٥٢ - وأشار الى أن وفد بلده سوف يرحب بالتنفيذ التام لتوصيات المجلس بشأن ممارسات الشراء. وأن استعراض المقترح لسياسات الشراء وإجراءاته من قبل فريق مستقل من الخبراء هو موضع ترحيب أيضا. وأن شراء الخدمات، ولاسيما خدمات الخبراء الاستشاريين من أجل حفظ السلم، يجب أن يبقى في أدنى مستوى. وأن المجلس أشار بحق الى أن التمثيل الجغرافي العادل لم يكن دائما يحظى بالاعتبار الواجب في عملية الشراء هذه.

٥٣ - واختتم كلمته بقوله إن الأمم المتحدة تلعب دورا حاسما في تحسين الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الدول الأعضاء. وينبغي بالتالي لجميع هذه الدول أن تواصل الالتزام بالإدارة الكفؤة الفعالة في تنفيذ ولايات المنظمة.

تنظيم العمل

٥٤ - الرئيس: أعلم اللجنة أنه تلقى رسالة من رئيس لجنة موظفي الأمم المتحدة يطلب فيها الحضور للإدلاء ببيان أمام اللجنة الخامسة خلال الدورة الحالية وذلك في إطار البند ١١٣ من جدول الأعمال. وأنه تلقى أيضا رسالة من رئيس اتحاد رابطات الموظفين المدنيين الدوليين يطلب فيها، بالنيابة عن الاتحاد، الحضور للإدلاء ببيان أمام اللجنة في إطار البند ١١٤ من جدول الأعمال.

٥٥ - وقال إنه في ضوء التطورات في تكوين هيئة تمثيل الموظفين منذ اعتماد الجمعية العامة للقرار ٢١٣/٣٥، سمحت لجنة التنسيق الإدارية وهيئتها الفرعية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وكذلك لجنة الخدمة المدنية الدولية للجنة التنسيق للنقابات والرابطات المستقلة لموظفي منظومة الأمم المتحدة بالحضور على نفس الأساس الممنوح لاتحاد رابطات الموظفين المدنيين الدوليين.

(الرئيس)

٥٦ - وأضاف أنه يرتئي بالتالي، وفقا للممارسة التي اتبعتها في اللجنة خلال دورات الجمعية العامة السابقة، أن اللجنة قد تود استدعاء ممثلي لجنة التنسيق للنقابات والرابطات المستقلة لموظفي منظومة الأمم المتحدة وممثل اتحاد رابطات الموظفين المدنيين الدوليين للإدلاء ببيانات شفوية فيما يتصل بالبندين ١١٣ و ١١٤.

٥٧ - وقد تقرر ذلك.

٥٨ - السيدة بينيا (المكسيك): تكلمت بصفتها منسقة البندين ١٢٧ و ١٣٠ من جدول الأعمال، فقالت إن الأمانة العامة أتاحت للجنة، خلال المشاورات غير الرسمية في الدورة الأخيرة، معلومات إضافية متعلقة بالميزانية لم تقدم الى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. وقد طُلب اليها أن تطلب الى رئيس اللجنة الخامسة الحصول على آراء رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن المعلومات المقدمة وذلك خلال الجلسة غير الرسمية القادمة إن أمكن.

٥٩ - الرئيس: قال إنه ستعمد، كإجراء استثنائي ولتيسير التوصل الى توافق في الآراء، الى دعوة رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لحضور الجلسة غير الرسمية القادمة، فيكون بوسعه حينئذ مناقشة توصيات اللجنة الواردة في الوثيقة A/49/501 وذلك في ضوء المعلومات الإضافية المقدمة من الأمانة العامة.

٦٠ - وتقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٠